١٣٦

ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فلا غبار على كلام السيد وانت خبير بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره
حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون معنى البتة وجوب تقديم الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة
التجدد لا مطلقا والحق ان كلام الشريف ههنا محل نظر وان اسناد السكاكي الاحتراز المذكور الى قوله في الدرجة الاولى من
قبيل اسناد الشيء الى الجزء الاخير من سببه وان كان المحترز به مجموع قوله ويقدم على ما يسند اليه في الدرجة الاولى فاعل
قوله ولا طيف خيال بالنصب معطوف على الضمير المنصوب في لم يره وطيف الخيال مجيئه في النوم والمقصود ان المعترض لم يرد
مقصود السكاكي بعينه ولا بصورته الحاكية له قوله فالقول بان كل جملة اسمية يفيد الثبوت وهم القول بما ذكر وان لم يكن
مصرحا في كلام الشيخ الشارح الا انه لما ذكر ان كلا من الامثلة الثلاثة اعني انا عرفت وانت عرفت وزيد عرف يفيد الثبوت
وما ذلك الا لكونها اسمية لزم منه ان كل اسمية يفيده قوله بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر جملة فعلية يريد ان ذلك الحكم
الكلي انما يصدق اذا كان الموضوع مقيدا بما ذكره اي بعدم كون الخبر جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي تفيد التجدد الا ان
ينضم قرينة على الثبوت كالعدول عن النصب فافهم قوله مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه واحد بالذات ونسبة المسند
الواحد الى شيء واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه ان اعتبر ثبوت حقيقة العرفان فهو ثابت
وان اعتبر ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان فكيف علم خفائه مما لا يلتفت اليه لان اعتبار حقيقة العرفان في احد
الاسنادين وافراده في الاخر تحكم مع انه مخالف لاطلاق الحكم بافادة التجدد بطريق القصد في المثالين المذكورين
كالمجرور في قولنا دخلت على زيد فقام فان زيدا ليس بمسند اليه اصطلاحا لانعدام الرفع فيه لفظا ومحلا مع لزوم
احدهما فيه قوله ليس الا بين المبتداء والخبر وبين الفاعل وعامله واسناد جملة عرف مثلا الى انا من الاول واسناد عرف
الى الضمير المتصل من الثاني واما اسناد مجرد عرف الى الضمير المنفصل المقدم اعني انا فليس شيئا من القسمين قوله فلا بد
ههنا من زيادة اعتبار يعني ان الشارح لم يتعرض لذلك الاعتبار الزائد وحاصل هذا الاعتراض ان ظاهر كلامه غير واف
بالمقصود قوله لا يخلو عن اعتراف بذلك حيث قال انما يدل على اولية اسناد الفعل الى الضمير الخ قوله واحترز بقوله في
الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف حاصله ان الاحتراز عن الخروج لا الدخول يعني انه لو قال ويقدم البتة على ما يسند اليه
بلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج عن الضابطة لانه لم يقدم على
ما يسند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا التقييد ان افادة التجدد انما يقتضي وجوب تقديم المسند

الذي

الذي هو الفعل على ما يسند اليه في الدرجة الاولى لا على ما يسند اليه مطلقا وهو موجود في نحو زيد عرف قوله لان كل
فعل مسند دايما الخ واما الافعال المكفوفة بما مثل قلما يكون فلعله لم يلتفت اليها لانها قلما يكون قوله وما يقال
الخ يعني ان المصنف لو قال جميع ما ذكر في هذا الباب والذي قبله غير مختص بالبابين لزم ان يكون جميع ما ذكر فيهما يعني كل
واحد واحد جاريا في كل واحد مما يصدق عليه انه غير هذا الباب والدليل على ان مراد القايل هذا انه مثل عدم جريان
الجميع في غير البابين بقوله فان التعريف يجري في المفعول به وهو من غير هذين البابين وكذا الحال والتمييز كالتعريف في
الحال والتمييز فعلم ان الجريان في غير هذين البابين عند هذا القائل ان يجري في كل واحد من غير هذين البابين فرد عليه رد
الشارح الباب الرابع في احوال متعلقات الفعل المحققون على كسر اللام في المتعلق وان صح الفتح ايضا اذ المراد بها معمولات
الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق بالكسر والعامل متعلقا بالفتح وسره ان التعلق هو التشبث والمتشبث بالكسر هو المعمول الضعيف
وبالفتح هو العامل القوي قوله وقد سبق اشارة اليه رحمه الله يعني في التنبيه السابق بقوله كثير مما ذكر غير مختص بهما الخ قوله
واراد بالاحوال بعضها بقرينة المقام وان كان الجمع المضاف ظاهرا في العموم قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل الخ
ان الظرف معمول المضاف مقدر اي ذكر الفعل مع المفعول كذكره مع الفاعل وادخل ههنا كلمة مع على التابعين اعني المفعول و
الفاعل اللذين كل منهما قيد للفعل مريدا بها مجرد المصاحبة فانها قد تستعمل في هذا المعنى كما صرح به الشريف في حواشي
المفتاح وان كان الشايع دخولها على المتبوع رعاية لامر خطابي وهو ان الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضافة
اليه وحق المضاف اليه ان يتقدم في الذكر التفصيلي ثم جرى على الاستعمال الشايع من دخولها على المتبوع والوجه هو الاول
وان كان الثاني فيه رعاية امر لفظي مقتضى لوضوح الفهم وهو ارجاع الاوليين من الضماير الاربعة الى شيء واحد وكذا الثانيين
ووجه الوجاهة التي احال به على التامل ما فصله الفاضل المحشي غير ان لقايل ان يقول لا نسلم ان قوله فيما بعد فاذا لم يذكر
متعلق بالمفعول لم لا يجوز ان يتعلق بالفعل كما هو المناسب بقوله الفعل مع المفعول ويكون النفي متوجها الى القيد اي اذا لم يذكر
الفعل مع المفعول بل ذكر وحده ولئن سلم ان يرجح تعلقه بالمفعول بقوله في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب بعد قوله
هناك حال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل الخ واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول
ولان مطمح النظر والمقصود بالبيان فيما نحن فيه عدم ذكر المفعول مع الفعل والتعلق بالمفعول صريح فيه على ان فيما ذكره القايل مخالفة
الاستعمال الشايع اعني دخولها على المتبوع في موضع وفيما ذكره الشارح والمحشي مخالفته في موضع واحد لنكتة خطابية تقتضيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)